

غريب الحديث لابن قتيبة

وقال في حديث الزهري أنَّهُ قال : لا تَصْلُحُ مُقَارَضَةُ مَنْ طُعِمَتْهُ الْحَرَامُ .
يرويه ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب .
لم يرد بالمُقَارَضَةِ أَنْ تَقْرَضُهُ وَيُقْرَضَكَ . هذا ما لا أَعْلَمُ بِهِ بِأَسَاءٍ قَدْ
اقْتَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ . ولكنَّ الْمُقَارَضَةَ هَاهُنَا الْمُضَارِبَةَ .
وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَسْمَوْنَ الْمُضَارِبَةَ : الْقِرَاضَ . والمُقَارَضَةُ : هُوَ أَنْ يَدْفَعَ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ
مَالًا يَتَجَرَّرُ بِهِ يَكُونُ الرِّبْحُ بَيْنَهُمَا عَلَى مَا يَتَّفَقَانِ عَلَيْهِ وَتَكُونُ الْوَضِيعَةُ عَلَى رِاسِ
الْمَالِ فَهَذِهِ شِرْكَةُ الْقِرَاضِ .

وَأَرَادَ ابْنُ شَهَابٍ مُشَارِكَةَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَصَاحِبِ الرِّبَا . قَالَ الضَّحَّاكُ : لَا
تُشَارِكُ الْمُشْرِكِينَ فِي تِجَارَتِهِمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْعًا تَشْهُدُهُ فَأَمَّا مَا خَلُوا بِهِ فَلَا لَنْ
فِي دِينِهِمْ أَكْلَ الرِّبَا وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ كَانَ الْمُسْلِمُ يَلِي الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ فَلَا بَأْسَ .
وقال في حديث الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قال : كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ مِنْ